التكلف في الموضوع اي بحسب المعنى فلو اتحد اللفظ واختلف المعنى فلا
تناقض كقولنا العين باصرة تريد الجارحة العين غير باصرة تريد الجارحة
وكذا عكسا في المحمول في الدن نفتح المدال هو معا الخمر الحد ودد الاسفل
فحوان في السود الخ اورد عليه ان القضيتين مهملتان ولا تناقض
بين مهملتي كما سياتي واجيب بان الاولى جنسية والثانية اتفاقية
فلا اهمال وقوله اي بعضه هي احزنه لا بعض جزئياته فعرف للمصراي
مضعف له اي وحده في الموضوع والمحمول هذا الذي اختاره الخبر
واورد عليه الطوسي في قولنا السقمونيا مسهلة للصفرا اي ببلادنا السقمونيا
ليست بمسهلة اي ببلاد الترك فان الظرفين ليسا جزئيين من الموضوع
ولا من المحمول فهما تان قضيتان انفكتا في الموضوع والمحمول واختلفتا
بالايجاب والسلب وليس بينهما تناقض لاجتماعهما على الصدق وعدم
التناقض لعدم الاتحاد في المكان وهي وحدة النسبة الخ اي كان
الوحدات المذكورة شرطا في تحقق تلك الوحدة فاعتبارها انما هو
لاجل تحقق الوحدة المذكورة لانه انما حتى لو امكن تحقق وحدة النسبة
بدون تلك الوحدات لم يتوقف التناقض على شيء منها اختلفت النسبة
اي لان نسبة المحمول الى امر مغاير لنسبة الى اخر ونسبة محمول الى شيء
مغايرة لنسبة محمول اخر اليه والنسبة في زمان ومكان غيرها في غيره
مثلا بدل الموضوع والمحمول بالمقدم والتالي اي بان يقال مثلا لابد
من اتحاد القضيتين في المقدم والتالي الخ ما مر وتقيض الموجبة
الكلية الخ حاصل ما يقال في هذا المقام ان الشخصية يكفي في نقضها
المتعارف في الكيف بالشروط المتقدمة من الاتفاق فيما مر وغير الشخصية
لابد هنا المتعارف في الايجاب والسلب والكلية والجزئية ومن المعلوم
ان المهملة في قوة الجزئية فلابد من كلية تنقضها سواء كانت موجبة
او سالبة اما هي السالبة الجزئية وجد الخصم ان الايجاب ينافض
السلب لاغير وان الكلية تناقض الجزئية لاغير تامل نعم يا تي الخ
علة الحصر في المذكور في والذي بلت هو قوله لان الكليتين الخ
والمراد المحصورتان اي الكلية والجزئية مطلقا وكيف ان يراد

بالمحصورات

بالمحصورات الاربع الكلية الموجبة والسالبة والجزئية كذلك واما المهملة
فتعدم انها في حكم الجزئية وهذا الكلام بيان لاجمال ما سبق وتتميم له لان
تضمن شرطين زائدين على ما تقدم وهما الاختلاف في الايجاب والسلب
والاختلاف في الكلية والجزئية وبما كان الاول منهما قد تقدم في حد
التناقض استغنى بذلك عن زيادة بيان فيه واما الثاني فلم تتقدم
له اشتاج الى بيان واقامة الدليل عليه بقوله لان الكلمتين الخ واغا قال
الشرط والمراد المحصورتان لان التناقض انما هو بين قضيتين منهما لا بين
الاربع تامل اي الكلية والجزئية هذا بيان للكمية والمراد بالاختلاف
في ذلك كون احدى القضيتين سورها بسور الكلية والاخرى مسورة
بسور الجزئية او في حكمها لان الكليتين قد تكذبان اي بان يكون محمولها
اعم من موضوعهما وقوله والجزئيتين قد تصدقان اي بان يكون محمولها
اخص من موضوعهما واعلم ان المراد بالموضوع الموضوع في الذكر وهو
مختلف في الصورتين فتسقط ما اورد والمراد بالاتحاد في الجزء والكل سابقا
ان يكون ما ورد عليه الايجاب ورد عليه السلب وان زيدا في السلب عنه
السلب عن شيء اخر معه كقولنا زيد السود اي بعض زيد ليس باسود
اي كله وهذا هو حكم عموم السلب في نقيض الايجاب الجزئي واعلم ان شرط
في تحقق التناقض مع ما تقدم في الموجهات اختلاف الجهة فنقيض الضرورية
المطلقة الممكنة العامة لان الامكان العام كما مر سلب الضرورية عن الطرف
المخالف والامكان العام سلب سلب ضرورة الايجاب فيكون نقيضه
وهكذا في الايجاب ونقيض الدائمة المطلقة العامة لان الايجاب
في كل الاوقات ينافيه السلب في البعض وبالعكس واغا عبر بالمنافاة لان
ما ذكر لازم النقيض كما هو ظاهر ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة
لان نسبتها اليه كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية المطلقة كما الضرورية
الذاتية نقضها سلب الضرورة الذاتية كذلك الضرورة الوصفية
نقضها سلب الضرورية الوصفية ونقيض الوقتية العامة الحينية
المطلقة وشبهها اليها كنسبة نقيض الدائمة اليها فكما ان الدوام
الذاتي نقضه الاطلاق بحسب الذات كذلك الدوام الوصفي نقضه

Copyright Sharing Service University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)